أوليائِهِ قال الأصمعي ثم كَثُرَ اسْتِعمَالهم هذا الحَرْفَ حتّى قالوا عَقَلتُ المَقْتُولَ إِذا أعطيته دِيتَه دَنَانِيرَ أو دَرَاهِمَ .

في الحديث بَرِيءَ من الكِبْرِ من اعْتَقَلَ الشّاةَ وهو أن يَضَعَ رَحْلَها بَيْنَ سَاقِهِ وفَخْذِهِ ثم يحلبها قال أبو بكر لو مَنَعُونِي عِقَالاً وفيه ثلاثة أقوال أحدها أنّه صَدَقَةُ عامٍ قاله أبو عبيدٍ والثاني أَنّهُ الحَبْلُ الّذِي تُعْقَلُ به الفَرِيضةُ قاله ابن عائشة والثالث ما يُسَاوِي عِقَالاً حكاه الخطابي